

Distr.
LIMITED

A/C.3/47/L.5
16 October 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
اللجنة الثالثة
البند ٩٢ من جدول الأعمال

حق الشعوب في تقرير المصير

الأردن ، أفغانستان ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، إيران
(جمهورية - الإسلامية) ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ،
بروني دار السلام ، بوتسوانا ، البوسنة والهرسك ، تايلند ، ترينيداد
وتوباغو ، جزر البهاما ، جزر القمر ، الرأس الأخضر ، ساموا
(الغربية) ، السلفادور ، سنغافورة ، السودان ، سيراليون ،
شيلي ، عمان ، غواتيمالا ، قطر ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكويت ،
ماليزيا ، المغرب ، المملكة العربية السعودية : مشروع قرار

الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير ، الذي اعتبره ميثاق الأمم
المتحدة حقاً مقدساً والذي تجسد في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(١) وكذلك في إعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ في ١٤ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال ،

وإذ ترحب بالممارسة التدريجية للشعوب الواقعة تحت الاحتلال الاستعماري أو الخارجي أو الأجنبي
لحقها في تقرير المصير وبلوغها مركز الدولة ذات السيادة ونيلها الاستقلال ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار أعمال التدخل العسكري الأجنبي والاحتلال الأجنبي أو التهديد بهما ، الأمر الذي يهدد بكبت حق عدد متزايد من الشعوب والأمم ذات السيادة في تقرير المصير أو أدى بالفعل الى كبت ذلك الحق .

وإذ تعرب عن قلقها البالغ لكون ملايين من الناس قد اقتلعوا ويقتلعون الآن من ديارهم ، نتيجة لاستمرار هذه الأعمال ، ليصبحوا لاجئين ومشردين ، وإذ تؤكد الحاجة الملحة الى اتخاذ تدابير دولية متضافرة للتخفيف من وطأة ظروفهم ،

وإذ تشير الى القرارات ذات الصلة المتعلقة بانتهاك حق الشعوب في تقرير المصير وسائر حقوق الإنسان نتيجة للتدخل العسكري الأجنبي وللعُدوان والاحتلال الأجنبيين ، التي اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان في دوراتها السادسة والثلاثين^(١) ، والسابعة والثلاثين^(٢) ، والثامنة والثلاثين^(٣) ، والتاسعة والثلاثين^(٤) ، والأربعين^(٥) ، والحادية والأربعين^(٦) ، والثانية والأربعين^(٧) ، والثالثة والأربعين^(٨) ، والرابعة والأربعين^(٩) ، والخامسة والأربعين^(١٠) ، والسادسة والأربعين^(١١) ، والسابعة والأربعين^(١٢) ، والثامنة والأربعين^(١٣) ،

وإذ تعيد تأكيد قراراتها ٣٥/٣٥ بء المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، و ١٠/٣٦ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ ، و ٤٢/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٦/٣٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ، و ١٨/٣٩ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ، و ٢٤/٤٠ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، و ١٠٠/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٩٤/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ١٠٥/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ٨٠/٤٤ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، و ١٣١/٤٥ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، و ٨٨/٤٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ .

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١٤) ،

١ - تؤكد من جديد أن الأعمال العالمي لحق جميع الشعوب في تقرير المصير ، بما في ذلك الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والخارجية ، هو شرط أساسي لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه النعال وللحفاظ على تلك الحقوق وتعزيزها ؛

٢ - تعلن معارضتها الحازمة لأعمال التدخل العسكري الأجنبي ولأعمال العدوان والاحتلال الأجنبيين ، لأن هذه الأعمال تؤدي الى كبت حق الشعوب في تقرير المصير وغير ذلك من حقوق الإنسان في أجزاء مغبة من العالم ؛

- ٣ - تطلب من الدول المسؤولة عن تلك الأعمال أن توقف فوراً تدخلها العسكري في البلدان والأقاليم الأجنبية واحتلالها لها ، وكذلك كل أعمال القمع والتمييز والاستغلال وسوء المعاملة ، ولا سيما الأساليب الوحشية واللاإنسانية التي تفيد التقارير باستخدامها لتنفيذ هذه الأعمال ضد الشعوب المعنية ؛
- ٤ - تسوّها محنة الملايين من اللاجئين والمشردين الذين اقتلعوا من ديارهم بسبب الأعمال المذكورة آنفاً وتعيد تأكيد حقهم في العودة الى ديارهم طوعاً وبسلامة وشرف ؛
- ٥ - تطلب الى لجنة حقوق الإنسان أن تواصل إيلاء اهتمام خاص لما ينتج عن التدخل العسكري الأجنبي أو العدوان أو الاحتلال الأجنبي من انتهاك لحقوق الإنسان ، وخاصة الحق في تقرير المصير ؛
- ٦ - تطلب الى الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً عن هذه المسألة في إطار البند المعنون "حق الشعوب في تقرير المصير" .

الحواشي

- (١) القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) ، المرفق .
- (٢) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٠ ، الملحق رقم ٣ والتصويب (E/1980/13 و Corr.1) ، الفصل السادس والعشرون ، الفرع ألف .
- (٣) المرجع نفسه ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ٥ والتصويب (E/1981/25 و Corr.1) الفصل الثامن والعشرون ، الفرع ألف .
- (٤) المرجع نفسه ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٢ والتصويب (E/1982/12 و Corr.1) الفصل السادس والعشرون ، الفرع ألف .
- (٥) المرجع نفسه ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ٣ والتصويب (E/1983/13 و Corr.1) الفصل السابع والعشرون ، الفرع ألف .
- (٦) المرجع نفسه ، ١٩٨٤ ، الملحق رقم ٤ والتصويب (E/1984/14 و Corr.1) الفصل الثاني ، الفرع ألف .
- (٧) المرجع نفسه ، ١٩٨٥ ، الملحق رقم ٢ (E/1985/22) الفصل الثاني ، الفرع ألف .

الحواشي (تابع)

- (٨) المرجع نفسه ، ١٩٨٦ الملحق رقم ٢ (E/1986/22) الفصل الثاني ، الفرع ألف .
- (٩) المرجع نفسه ، ١٩٨٧ الملحق رقم ٥ والتصويب (E/1987/18 و Corr.1 و 2) الفصل الثاني ، الفرع ألف .
- (١٠) المرجع نفسه ، ١٩٨٨ الملحق رقم ٢ والتصويب (E/1988/12 و Corr.1) الفصل الثاني ، الفرع ألف .
- (١١) المرجع نفسه ، ١٩٨٩ الملحق رقم ٢ (E/1989/20) الفصل الثاني ، الفرع ألف .
- (١٢) المرجع نفسه ، ١٩٩٠ الملحق رقم ٢ والتصويب (E/1990/22 و Corr.1) الفصل الثاني ، الفرع ألف .
- (١٣) المرجع نفسه ، ١٩٩١ الملحق رقم ٢ (E/1992/22) الفصل الثاني ، الفرع ألف .
- (١٤) المرجع نفسه ، ١٩٩٢ الملحق رقم ٢ (E/1991/22) الفصل الثاني ، الفرع ألف .
- (١٥) A/47/433 .